

التغطية الإعلامية لقضية انفجار مرفأ بيروت والتحقيقات المتعلقة بها مدونة موجهة إلى الزميلات والزملاء الصحفيين والمؤسسات الإعلامية

انطلاقاً من الحرص على دور الإعلام في تغطية قضايا الشأن العام والملفات القضائية وحرية العمل الصحفي والحق بالوصول للمعلومات، توازياً مع الالتزام بالمعايير المهنية والأخلاقيات الإعلامية. وفي ظل محدودية التواصل بين القضاء من جهة والإعلام والرأي العام من جهة ثانية، وضرورة تحسين هذا التواصل خدمة للمصلحة العامة وتقليصاً للتحديات التي يواجهها الصحفيون/ات.

يضع تجمع نقابة الصحافة البديلة ومؤسسة مهارات بالتعاون مع المفكرة القانونية، بين أيدي الزملاء الصحفيين/ات والمؤسسات الإعلامية، مدونة مساعدة للتغطية الإعلامية لقضية انفجار مرفأ بيروت والتحقيقات المتعلقة بها، نظراً لأهمية هذه القضية الإنسانية والوطنية التي حصدت أكثر من ٢٠٠ ضحية و٦ آلاف جريح وتبعاتها على ذويهم وعلى المواطنين/ات والمقيمين/ات في لبنان:

- إن دور الإعلام قائم على نقل المعلومات المتحقق منها إلى الرأي العام، بمهنية ودقة وأمانة للمضمون، مع الحرص على ألا يكون أداة لنشر المعلومات الخاطئة أو المضللة، فضلاً عن تحصين نفسه ومحتواه بعيداً من الدعاية للقوى السياسية للمنظومة الحاكمة.
- إن الإعلام كمهنة تقتضي المسؤولية الاجتماعية، لا يمكنه إلا إعلاء المصلحة العامة على المنافسة الصحافية، لا سيما في هذه القضية الإنسانية حماية لمشاعر ذوي الضحايا وكرامتهم الإنسانية وحققهم بالوصول إلى الحقيقة.
- الإعلام كخدمة عامة ليس وسيلةً لتشويه المعلومات أو بثّ الأجندات الساعية إلى عرقلة التحقيق في القضية، أو إلى التصويب الشخصي وتلفيق الأخبار ومحاولة ترهيب القضاة الذين ينظرون فيها.
- من واجب الصحفيين/ات كباحثين عن الحقيقة، حماية الشهود وهوياتهم لدى إدلائهم بإفاداتهم أمام القضاء أو لدى إدلائهم بشهاداتهم للإعلام نفسه.
- إن الصحفيين/ات كمهنيين، مطالبون بالحرص على مسار التحقيق وعدم تقديم أي معلومات غير متحقق منها قد تؤثر سلباً في مساره، أو تسهّل تهريب المدعى عليهم من المثل أمام القضاء أو تؤدي إلى تلف أي دليل للتحقيق.
- إن الإعلام مطالب في ظل تهريب القوى السياسية الحاكمة من مسؤولياتها تجاه الجريمة، بمنح مساحاته للناس والمتضررين من جريمة المرفأ، لا للمدعى عليهم ممن يفترض أن لا يجدوا مكاناً للدفاع عن أنفسهم فيه إلا أمام القضاء وحده طالما لم يمثلوا أمامه.
- الصحفي/ة ليس شرطياً ولا قاضياً ولا يمكنه إطلاق الأحكام، بل البحث عن الحقائق وممارسة دوره النقدي خصوصاً لدى نقل أي تصريح صادر عن الأشخاص المرتبطين بالقضية.
- الإعلام وانطلاقاً من احترامه مبدأ فصل السلطات، يحتفظ بحقه بانتقاد المؤسسات القضائية وكشف الفساد، توازياً مع دعمه لاستقلاليتها ومتابعته لإقرار اقتراح قانون استقلالية القضاء.

أسئلة في ضمير الصحفي/ة والوسيلة الإعلامية

للتحقق والتدقيق قبل نشر أي خبر أو معلومة تتعلق بالتحقيقات:

- هل مصدر المعلومات أو الخبر معلوم وذو مصداقية؟
- ما هدف المصدر الذي قام بتسريب المعلومة؟
- هل هذه المعطيات منشورة سابقاً واطلع عليها الرأي العام أم لا تزال سرّية؟
- هل تم التحقق من هذه المعلومات ومقاطعتها مع مصادر أخرى؟
- هل نشر هذه المعلومات ممنوع بموجب نص قانوني؟
- لكن هل نشرها بالرغم من حظرها يعود بالنفع على المصلحة العامة؟
- هل نشر هذه المعلومات يعرقل التحقيق أو يضرّ به؟